

جدلية العقل والنقل
وعلاقتها بالاستدلال في مسائل الاعتقاد

بين مدرستي أهل الحديث والأشاعرة

تأليف

أ.د. بدر بن ناصر بن محمد العواد

الأستاذ في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة

بجامعة القصيم

**Dialectic of Intellect and Revelation,
and their relationship by
inferring issues of belief between the Schools of Hadith
and Ash'ari Schools**

Dr. Badr bin Nasser bin Mohammed Al- Aawad

**professor of Ageedah (creed) and the Contemporary
Philosophies, College of Sharia & Islamic Studies, Qassim
University**

- تاريخ استلام البحث ٦ / ١٠ / ٢٠٢١ م
- تاريخ قبول النشر ٢٢ / ١١ / ٢٠٢١ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ملخص البحث

يتناول هذا البحث واحدةً من أهمّ المسائل التي طال فيها الجدل بين مدرستين من أهمّ المدارس الفكرية الإسلامية، وهي ثنائية العقل والنقل وطبيعة العلاقة بينهما، وذلك في نقطتين مركزيّتين:

النقطة الأولى: هل يمكن أن يقع تعارض حقيقي بين العقل والنقل؟ فبينما رأّت مدرسة أهل الحديث أنّ هذا الافتراض افتراض عقلي لا وجود له على أرض الواقع متى ما كان النصّ صحيحًا والعقل صريحًا، وأنّ ما ادّعي منه فلاسباب خارجية، نجد أنّ المدرسة الأشعرية تتبى القول بإمكانية وقوع تعارض حقيقي.

النقطة الثانية: لمن تكون الأولوية: للنقل أم للعقل؟ فأما مدرسة أهل الحديث فتقدّم النصّ، وترى أن لا تعارض بين النص والاستنباط العقلي بحدود الشّرع مع تقديم النصّ، بينما أخذت المدرسة الأشعرية بالقاعدة الكلامية المعروفة: النّظر أوّل واجب على المكلف.

الكلمات المفتاحية: أهل الحديث، الأشعرية، العقل والنقل.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فإن فهم طبيعة العلاقة بين العقل والنقل أو ما يُعرف بـ(جدلية العقل والنقل) من المسائل التي شغلت حيزًا كبيرًا من اهتمام وعناية كثير من علماء المسلمين وكبار نُظَّارهم، وقد تولّد عن السّجال العلميّ الحاصل فيها اتجاهان كبيران إجمالاً:

الاتجاه الأول: الاتجاه الأثريّ الذي يُقدّم النقل ويعظّم شأنه، ويجعله بذاته مناطَ نظره ومحلّ استهدائه، ويمثّل هذا الاتجاه مدرسة أهل الحديث.

الاتجاه الثاني: الاتجاه الكلاميّ الذي يعوّل على القاعدة الكلاميّة المشهورة وهي أنّ التّظر هو أول واجب على المكلف، وهذا الاتجاه هو الاتجاه الأكبر، ويضمّ عدّة مدارس تتفاوت في مدى حفاوتها بالعقل والنّظر، ومن أشهرها المدرسة الأشعرية.

وقد أحييتُ في هذا البحث أن أسلّط الضّوء على هذه المسألة المهمّة، مستجلبًا شيئًا من السّجال العلمي الذي وقع بين بعض أقطاب هاتين المدرستين السّنتيتين دون استقصاء، مع بيان وجهة نظر مدرسة أهل الحديث من أدلّة القول بوجوب تقديم العقل على النقل عند التّعارض؛ حيث تشبّه على كثيرين.

خُطّة البحث:

المقدّمة.

المبحث الأول: مصادر الاستدلال العقديّ بين أهل الحديث والأشعرية.

المبحث الثاني: مناقشة القول بوجوب تقديم العقل على النقل.

الخاتمة: وتتضمّن أهمّ النتائج والتوصيات.

المبحث الأول:

مصادر الاستدلال العقدي بين أهل الحديث والأشعرية

يستدل أهل الحديث على مسائل الاعتقاد بنوعين من المصادر:

النوع الأول: مصادر استدلال رئيسة، وتمثل فيما يلي:

أ- القرآن الكريم، ومنهجهم في ذلك هو إجراء التُّصُوص على ظاهرها، والمقصود بـ(الظاهر): ما يتبادر إلى ذهن السامع بمقتضى الخطاب العربي، واعتقاد أنّ هذا الظاهر هو مراد الشارع، غير أنّ من أهم ما ينبغي لفت الانتباه إليه هو أنهم لا يجعلون هذا الظاهر شيئاً واحداً في كلّ موضع وعلى كلّ حال، بل يرون أنه "يختلف بحسب السياق وما يُضاف إليه الكلام، فالكلمة الواحدة يكون لها معنى في سياق ومعنى آخر في سياق، وتركيب الكلام يُفيد معنى على وجه ومعنى آخر على وجه"^(١).

ب- السُّنَّة الصَّحِيحَة، فكلّ ما ثبت عن رسول الله ﷺ أخذوا به وعوّلوا عليه وقدموه على غيره، لا فرق عندهم من جهة وجوب الأخذ به بين ما تعلق بالأحكام وما تعلق بالعقائد، ولا بين ما جاء متواتراً وما ثبت بطريق الآحاد، كما قال الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ): "قد شاع فاشياً عمل الصحابة والتابعين بخبر الواحد من غير تكثير، فاقتضى الاتفاق منهم على القبول"^(٢).

وقد أوضح الإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) طريقة أهل الحديث في التعامل مع ما ثبت عن النبي صلوات الله وسلامه عليه فقال: "كلّ ما جاء عن النبي ﷺ بإسنادٍ جيّدٍ أقرنا به، وإذا لم نُقرّ بما جاء به الرسول ﷺ [وَدَفَعْنَاهُ وَرَدَدْنَاهُ رَدَدْنَا عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧]"^(٣).

وفي السياق نفسه يقول الحافظ أبو عمر ابن عبد البرّ (ت: ٣٣٨هـ): "ليس في الاعتقاد كلّ في صفات الله وأسمائه إلّا ما جاء منصوصاً في كتاب الله أو صحّ عن رسول الله ﷺ أو أجمعت عليه الأمة، وما جاء من أخبار الآحاد في ذلك كلّ أو نحوه يُسَلَّم له ولا يُناظر فيه"^(٤).

وأما (الإجماع) فهو من مصادر الاستدلال عند أهل الحديث أيضاً؛ شريطة أن يكون إجماعاً ثابتاً صحيحاً، والإجماع الصحيح لا بد أن يكون مستنداً إلى دليل من الكتاب والسنة سواء كان هذا الدليل ظاهراً أم خفياً، و"كل ما أجمع عليه المسلمون فإنه يكون منصوفاً عن الرسول، فالمخالف لهم مخالف للرسول، كما أن المخالف للرسول مخالف لله ... ولا يوجد قط مسألة مُجمَع عليها إلا وفيها بيان من الرسول ولكن قد يخفى ذلك على بعض الناس ويعلم الإجماع فيستدل به"^(٥)، "ولا يعلم قط أن المسلمين أجمعوا على خلاف نصٍ إلا بنصٍ ظاهر معلوم يقتضي أن يكون الأول منسوخاً أو متأولاً"^(٦)، "وقد استقرأ العلماء هذه الإجماعات فلم يجدوا قط إجماعاً يخالف نصاً - بلا نصٍ [يستند عليه الإجماع] - إلا وجدوه منتقضاً ووجدوا فيه نزاعاً، ولكن الذي ظن الإجماع لم يعرف النزاع"^(٧)، وبالتالي رجع هذا المصدر في جوهره إلى المصدرين الرئيسين وهما الكتاب والسنة.

التوع الثاني: مصادر استدلال ثانوية، وتتمثل في شيئين:

أ- العقل الصحيح، ويتصدون به (صحته): سلامته من الشبهات ومن الأحكام المسبقة التي تؤثر على أحكامه ونظيره الموضوعي، والعقل بهذه الصفة - عندهم - مصدقٌ لخصوص الوحي ومُدركٌ لأصول الاعتقاد على الإجمال فقط؛ ومن ذلك مسألة وجود الله تعالى، وإثبات كماله وتنزهه عن كل نقص، ووجوب الجزاء الأخروي، أما تفصيل مسائل الاعتقاد فلا كما قال أبو القاسم الأصبهاني (ت: ٥٣٥هـ): "العقل لا مجال له في إدراك الدين بكماله"^(٨)، وقال أبو العباس ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): "لا تحسب أن العقول لو تركت وعلومها التي تستفيدها بمجرد النظر عرفت الله معرفة مفصلة بصفاته وأسمائه على وجهه اليقين"^(٩).

وحين نقل ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) عن الإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ) أن السنة لا تُدرك بالعقول عقب على ذلك بقوله: "هذا قوله وقول سائر أئمة المسلمين؛ فإنهم متفقون على أن ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم لا تدركه كل الناس بعقولهم، ولو أدركوه بعقولهم لاستغنوا عن الرسول"^(١٠).

وفي هذا السياق يقول ابن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ) - وهو من هو في المعارف الفلسفية -: "لم يقل أحد من الناس في العلوم الإلهية قولاً يُعتد به، وليس يُعصم أحد من الخطأ إلا من عصمه الله تعالى بأمر إلهي خارج عن طبيعة الإنسان، وهم الأنبياء"^(١١).

والحكمة عندهم من وجود هذا الإدراك الإجمالي هي تهيئة الإنسان لقبول ما سيأتي من عند الله تعالى من تفصيل بواسطة الوحي بحيث يكون ما جاء به الوحي غير عصي الفهم على العقل ولا متعارضاً مع محكماته، وإن تضمن ما يعجز العقل عن إدراكه من مسائل الاعتقاد فإنه لا ينفيه^(١٢)، كما قال ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): "الرُّسُل لا يُخْبِرُونَ بِمُحَالَاتِ الْعُقُولِ بَلْ بِمَحَارَاتِ الْعُقُولِ، فَلَا يُخْبِرُونَ بِمَا يَعْلَمُ الْعَقْلُ انْتِفَاءً بَلْ يُخْبِرُونَ بِمَا يَعْجَزُ الْعَقْلُ عَنْ مَعْرِفَتِهِ"^(١٣).

وبيّن في موضع آخر مكانة العقل ودوره في الاستدلال العقدي فقال: "العقل شرطٌ في معرفة العلوم وكمال وصلاح الأعمال، وبه يكمل العلم والعمل، ولكنه ليس مستقلاً بذلك؛ لكونه غريزةً في النفس وقوةً فيها، فهو بمنزلة قوة البصر التي في العين، فإن اتصل به نور الإيمان والقرآن كان كنور العين إذا اتصل به نور الشمس والنار، وإن انفرد بنفسه لم يُبصر الأمور التي يعجز وحده عن ذكرها، وإن عُزل بالكليّة كانت الأفعال والأفعال مع عدمه أموراً حيوانية، قد يكون فيها محبة ووجد وذوق كما يحصل للبهيمة.

فالأحوال الحاصلة مع عدم العقل ناقصة، والأحوال المخالفة للعقل باطلة.

والرُّسُل جاءت بما يعجز العقل عن ذكره، لم تأت بما يُعَلِّمُ بالعقل امتناعه"^(١٤).

وقال أيضاً: "إنّ ما خالف العقل الصريح فهو باطل، وليس في الكتاب والسنة والإجماع باطل، ولكن فيه ألفاظ قد لا يفهمها بعض الناس أو يفهمون منها معنى باطلاً، فالأفة منهم لا من الكتاب والسنة"^(١٥).

وقال ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ): "الرُّسُل صلوات الله وسلامه عليهم لم يخبروا بما تحيله العقول وتقطع

باستحالته، بل أخبارهم قسمان:

أحدهما: ما تشهد به العقول والفطر.

الثاني: ما لا تُدرّكه العقول بمجرد ما كالغُيوب التي أخبروا بها عن تفاصيل البرزخ واليوم الآخر وتفاصيل الثواب والعقاب، ولا يكون خبرهم مُحالاً في العقول أصلاً، وكلّ خبر يُظنُّ أنّ العقل يُحيله فلا يخلو من أحد أمرين:

إمّا يكون الخبر كذباً عليهم.

أو يكون ذلك العقل فاسداً، وهو شبهة خيالية يُظنُّ صاحبها أنها معقول صريح"^(١٦).

إذن أهل الحديث لا يُلْعُون دورَ العقل بالكليّة، لكنهم يحصرون وظيفته في خدمة النصّ فهمًا لمقاصده، وتأييدًا لهداياته، ودفاعًا عنه فيما يُثار حوله من سُبّهات وتشكيكات، ويرون أنّ العقل مهما اتّسعت مداركُه وقوي نظره إن لم يستضئ بأنوار الوحي فإنه لا يؤمن عليه الرّزل؛ بدليل كثرة الخلاف الذي وقع بين أساطين النّظار وأئمّة المتكلمين في مسائل كثيرة، وكلّ منهم متمسك بأدلة عقلية يرى أنها ملزمة مفحمة.

ب- الفطرة السليمة، وسلامتها هو بقاؤها على أصل ما جُبلت عليه دون انحراف ولا تلوّث بأوضار الشّهوات، ومن المعلوم أنّ الفطرة قد تنحرف والجبلّة قد تتغيّر كما قيل:

وعندهم أنّ هذه الفطرة تدرك أصول الاعتقاد على جهة الإجمال؛ مثلها في ذلك مثل العقل الصّحيح. وأما المدرسة الأشعرية فيمكن القول على جهة الإجمال بأنها تتفق مع مدرسة أهل الحديث في الاستدلال على مسائل الاعتقاد بالكتاب والسنة والعقل، غير أنّ استدلالها بالكتاب والسنة ليس على إطلاقه كما هو الشأن عند أهل الحديث، وإنما هو مقيّد بالعرض على العقل، أو بعبارة أخرى فإنهم يستدلّون بالكتاب والسنة على وفق القواعد الكلامية، وبيان ذلك على النحو التالي:

أولاً: الاستدلال بالسمع.

والسمع - كما هو معلوم - لا يخلو أن يكون إمّا كتاباً أو سنة.

فأما الكتاب فيستدلّون به؛ شريطة ألا يكون ممّا يحيل العقل ظاهره، فإن كان كذلك فلا بُدّ من تأويله أو تفويضه والقطع بأنّ ظاهره غير مراد، ومن التطبيق العملي لهذا التّنظير قول أبي المعالي الجويني (ت: ٤٧٨هـ): "الجنة والنار مخلوقتان؛ إذ لا يحيل العقل خلقها، وقد شهدت بذلك آي من كتاب الله

يُقضى على المرء في أيام محنته حتى يرى حسناً ما ليس بالحسن (١٨)

تعالى" (١٧).

وأما السنة فلا تخلو من أحد حالين:

أ- أن تكون من أخبار الآحاد - وهذا هو الأكثر كما هو معلوم -، فإن كان كذلك فهم يطبقون على عدم الاستدلال به في مسائل الاعتقاد؛ من جهة كونه ظنيّ الثبوت أو ظنيّ الثبوت والدلالة، والمطالب

العَقْدِيَّة لا يكتفى فيها بمجرد الظَّن بل لا بُدَّ فيها من القطع واليقين، قال الفخر الرَّازي (ت: ٦٠٦هـ): "أما التمسُّك ببحر الواحد في معرفة الله تعالى فغير جائز"^(١٩)، وقال أيضًا: "لا يجوز التمسُّك في أصل الدِّين بأخبار الآحاد"^(٢٠).

وُيُسْتثنى من ذلك ما يتعلَّق بالغيبيَّات فالاستدلال فيها بأخبار الآحاد سائغ معتبر ما دامت غير مستحيلة عقلاً.

قال القاضي أبو بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ): "يجب أن يُعَلِّم كلُّ ما ورد به الشَّرْع من عذاب القبر، وسؤال منكر ونكير، وردَّ الرُّوح إلى الميت عند السَّؤال، ونصب الصِّراط، والميزان، والحوض، والشِّفاعة للغصاة من المؤمنين، كلُّ ذلك حقٌّ وصدقٌ، ويجب الإيمان به والقطع به؛ لأنَّ جميع ذلك غير مستحيل في العقل"^(٢١).

ب- أن تكون متواترة، وعلى الرَّغم من كون المتواتر في أعلى درجات التَّبوت إلَّا أنَّهم لا يرون أنَّ هذا كافٍ وحده، بل لا بدَّ من الرَّجوع إلى الأصل الكبير وهو عرضه على القواطع العقلية، ثمَّ على ضوء هذا العرض إمَّا أن يُقبَل المتواتر (أي: على ظاهره) أو يؤوَّل بما لا يخالف حكم العقل^(٢٢).

ثانيًا: الاستدلال بالعقل، والعقل في حقيقة الأمر هو العمدة لديهم في التعامل مع الأدلَّة السَّمعيَّة، وبحسب حُكمه بالوجوب أو الجواز أو الاستحالة يقولون بإثبات الشَّيء أو نفيه.

وقد شرح حجَّة الإسلام أبو حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) بإجمال طبيعة العلاقة بين العقل والنقل فقال: "كلُّ ما ورد السَّمع به يُنظر؛ فإن كان العقل مجوِّزًا له وجب التَّصديقُ به قطعًا إن كانت الأدلَّة السَّمعيَّة قاطعةً في متنها ومستندها لا يتطرَّق إليها احتمال، ووجب التَّصديق بها ظنًّا إن كانت ظنيَّة ...

وأما ما قضى العقل باستحالته فيجب فيه تأويلٌ ما ورد السَّمع به، ولا يُتصوَّر أن يشمل السَّمع على قاطع مخالف للمعقول، وظواهرُ أحاديث التَّشبيه أكثرها غير صحيحة، والصَّحيح منها ليس بقاطع بل هو قابل للتَّأويل، فإن توقَّف العقل في شيء من ذلك فلم يقض فيه باستحالة ولا جواز وجب التَّصديقُ أيضًا لأدلَّة السَّمع، فيكفي في وجوب التَّصديق انفكَّكُ العقل عن القضاء بالإحالة"^(٢٣).

والحاصل أنَّ المدرسة الأشعرية ترى أنَّ العقل في موقفه ممَّا جاء النقل بإثباته لا يخلو من إحدى ثلاث

حالات:

الحالة الأولى: ما ورد النَّصُّ به وحكَّم العقلُ بوجوبه، فهذا ممَّا يجب اعتقاده بمقتضى الإيجاب العقليِّ المقترن بالنَّصِّ لا بمجرد ورود النَّصِّ وحده، وممَّا يوضِّح ذلك أنَّ الصِّفَات الواردة في الكتاب والسُّنَّة كثيرة، فهم يثبتون الصِّفَات السَّبْع التي يسمونها بصفات المعاني، وقد خصَّوها بالذكر باعتبارها أهمَّها الصِّفَات.

الحالة الثانية: ما وَرَدَ النَّصُّ به وحكَّم العقلُ بجوازه، فهذا ممَّا يجب اعتقاده بموجب التَّجْوِيز العقليِّ المقترن بُوُرُود النَّصِّ أيضًا، فمثلاً: رؤيةُ الله في الآخرة ثابتةٌ عندهم؛ لأنَّ العقلَ أجاز ما ورد به السَّمْع؛ انطلاقاً من أنَّ كلَّ موجود يصحُّ أن يُرى، والله موجود، فالله يصحُّ أن يُرى^(٢٤).

قال أبو المعالي الجويني (ت: ٤٧٨هـ): "كلُّ ما جَوَّزه العقلُ وشهدت له شواهدُ السَّمْع لزم الحكم بقبوله"^(٢٥)، وقال أيضًا: "كلُّ ما جَوَّزه العقلُ ووَرَدَ به الشَّرْع وجب القضاء بشبوته"^(٢٦).

وقال في معرض إثباته للشَّفاعة الأخروية: "إذا شهد العقلُ بالجواز، وعضدته شواهدُ السَّمْع؛ فلا يبقى بعد ذلك للإنكار مضطرب"^(٢٧).

وقال عن اعتقاد وجود الجنِّ والشَّيَاطِين: "ليس في إثبات الشَّيَاطِين ومَرَدَّة الجنِّ ما يقدرح في أصل من أصول العقل وقضيَّة من قضاياه"^(٢٨).

وقال العَضُد الإيجي (ت: ٨٩٤هـ): "جميع ما جاء في الشَّرْع من الصِّرَاط والميزان والحساب وقراءة الكتب والحوض المورود وشهادة الأعضاء حقُّ، والعمدة في إثباتها إمكانيُّها في نفسها؛ إذ لا يلزم من فرض وقوعها مُحالٌ لذاته مع إخبار الصَّادق عنها"^(٢٩).

الحالة الثالثة: ما وَرَدَ النَّصُّ به وَعَجَزَ العقلُ عن إدراكه، لكنَّه في الوقت ذاته لم يحكم باستحالته، فهذا ممَّا يثبتونه أيضًا، وذلك كعذاب القبر والصِّرَاط والحوض والميزان وغيرها من الأمور الأخروية.

قال أبو حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ): "إنَّ تَوَقَّفَ العقلُ في شيء من ذلك فلم يَقْضِ فيه باستحالةٍ ولا جوازٍ وجبَ التَّصَدِيقُ أيضًا لأدلةِ السَّمْع، فيكفي في وجوب التَّصَدِيق انْفِكَاكَ العقل عن القضاء بالإحالة"^(٣٠).

ولهذا حين قرَّر أبو المعالي الجويني (ت: ٤٧٨هـ) ما ثبتت به قواطعُ السَّمْع من ثبوت عذاب القبر ومُساءلة مُنكَّر ونكَّير علَّل لذلك بأنه غير مستحيل عقلاً^(٣١).

وقال عن الصِّراط والميزان وغيرهما: "والصِّراط ثابتٌ على حسب ما نطق به الحديث، وهو جسر ممدود على متن جهنم، يَرُدُّه الأولون والآخرون...، والميزان حقٌّ، وكذلك الحوض والكتب التي يُحاسب عليها الخلائق، ولا تُحِيلُ العقولُ شيئاً من ذلك. ودلالة السَّمع ثابتة على قطع في جميع ما ذكرناه" (٣٢).

وقال أبو القاسم الأنصاري (ت: ٥١٢هـ) عن اعتقاد وجود الجنِّ والشياطين: "ليس في إثباتهم مستحيل عقليّ، وقد دلّت نصوص الكتاب والسُّنة على إثباتهم، وحقُّ على اللبیب المعتصم بحبل الدِّين أن يُثبِت ما قضى العقلُ بجوازه ونصَّ الشَّرع على ثبوته" (٣٣).

ومن خلال هذا الاستعراض الموجز يتبيَّن بأنَّ من أهمَّ الفروق الجوهرية بين هاتين المدرستين أنَّ الإيمان بشيءٍ ما لا يتوقَّف عند أهل الحديث على حُكم العقل وإنما يتحصَّل بمجرد ثبوت النصِّ به، فالنصَّ معصوم من الخطأ، وهذه "العصمة بقدر ما هي في حقائق الشريعة فهي في ألفاظها ودوالها" (٣٤) كذلك.

قال أبو العباس ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): "خلاصة ما عند أرباب النَّظر العقليِّ في الإلهيات من الأدلَّة اليقينية والمعارف الإلهية قد جاء به الكتاب والسُّنة، مع زياداتٍ وتكميلاتٍ لم يَهتد إليها إلا من هداه الله بخطابه، فكان فيما جاء به الرُّسول من الأدلَّة العقلية والمعارف اليقينية فوق ما في عُقول جميع العُقلاء من الأولين والآخرين" (٣٥).

وقال ابن أبي العزِّ الحنفي (ت: ٧٩٢هـ): "إذا تأمَّلَ الفاضلُ غاية ما يذكره المتكلِّمون والفلاسفة من الطُّرُق العقلية وجد الصَّوابَ منها يعود إلى بعض ما ذُكِرَ في القرآن من الطُّرُق العقلية بأفصح عبارة وأوجزها، وفي طُّرُق القرآن من تمام البيان والتَّحقيق ما لا يوجد عندهم مثله" (٣٦).

أمَّا الأشعرية فلا يرون أنَّ هذا التُّبوت كافٍ ما لم يجاوز قنطرة المحكمات العقلية، فالنظر العقليِّ في نهاية المطاف هو صاحبُ الكَلِمة الفُصل فيه قبولاً أو ردّاً، وهو المقدم عند وجود تعارض.

المبحث الثاني:

مناقشة القول بوجود تقديم العقل على النقل

اعتنى كثير من المتكلمين - على اختلاف مذاهبهم - بالعلوم العقلية؛ معتبرين أنّ "العقول طُرُق المعلومات"^(٣٧)، وأنّ "العقل هو الحجّة"^(٣٨) وأنّ "أحكامه يقينية لا كذب فيها"^(٣٩).

وفي هذا السياق يقول عمرو بن بحر الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ): "ما الحكم القاطع إلّا للدّهن، وما الاستبانة الصّحيحة إلّا للعقل؛ إذ كان زمامًا على الأعضاء، ووعيارًا على الحواس"^(٤٠).

وبناء على هذه النظرة التّرجيحية تجاه العقل رأوا إمكانية وجود تعارض حقيقيّ بين أحكام العقل ومدلولات النقل وخاصةً في المباحث الإلهية.

وقد جنحت المدرسة الأشعرية إلى اعتبار أنّ أحكامه قطعية وهو ما لا يتوفّر في النّصّ ابتداءً، ولهذا اشترطوا في صحّة الاستدلال بالدليل السّميّ^(٤١) شروطاً من أهمّها دفع المعارض العقليّ أو العلم بعدم المعارض العقليّ، كما قال الفخر الرّازي (ت: ٦٠٦هـ): "الدليل السّمي لا يُفيد اليقين بوجود مدلوله إلّا بشرط أن لا يوجد دليلٌ عقليّ على خلاف ظاهره"^(٤٢).

وقال أيضًا: "الدليل النقليّ تتوفّر إفادته اليقين على مقدّمة غير يقينية، وهي عدم دليلٍ عقليّ يوجب تأويل ذلك النقل، وكلّ ما يبتني صحّته على ما لا يكون يقينياً لم يكن هو أيضًا يقينياً"^(٤٣).

أمّا أهل الحديث فقد منعوا من إمكانية وقوع تعارض حقيقيّ بين منقول صحيح ومعقول صريح، منطلقين من إحدى المسلّمات عندهم وهي أنّ من خلق العقل وأمر بإعماله هو من أنزل النقل وحضّ على اتّباعه، وبالتالي فإنه "إن وُجد ما يوهّم التّعارض بين العقل والنقل، فإنّما أن يكون النقل غير صحيح، أو يكون صحيحًا [لكن] ليس فيه دلالةٌ صحيحةٌ على المدّعى، وإمّا أن يكون العقل فاسدًا بفساد مقدّماته"^(٤٤).

وقد رأوا أنّ القول بوجود تقديم العقل على النقل لا يخلو من نظر؛ وذلك من جهات:

أ- ما جُبل عليه العقل الإنسانيّ من قُصور يجعله في أحيان كثيرة عُرضةً للتّبائين في التّقدير، والتناقض في الأحكام، والاستجابة الواعية وغير الواعية لكثير من المؤثّر، و"كما أنّ للحواسّ أغلاطًا معروفةً كزُوية الواحد اثنين والصّغير كبيرًا وعكسيه، وتوهُم بعض الناس أنه يسمع كلامًا في حال أنّ الذين بجانبه لا يسمعون شيئًا،

واستطابة الروائح الكريهة في بعض الأمراض، وطعم الماء العذب مرًا في بعضها، وطعمه كأنما مُرَّج بالسُّكَّر بعد تناول بعض الأدوية المرّة؛ فكَذَلِكَ للعقل أغلاطٌ أدقُّ وأخفى" (٤٥)، وقد قال ابن عباس رضي الله عنه (ت: ٦٨هـ) ناصحًا أحدهم: "كما جُعِلَ لظُفرك حدٌّ ينتهي إليه كذلك جُعِلَ لعقلك حدٌّ ينتهي إليه" (٤٦).

ب- أنه قد عُلم أنّ السُّننَ ووجوهَ الحقِّ قد تأتي على خلافِ بادي الرّأي (٤٧) كما قال أمير المؤمنين عليّ رضي الله عنه (ت: ٤٠هـ): "لو كان الدّين بالرّأي لكان أسفلُ الحُفِّ أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وآله يمسح على ظاهر حُفِّه" (٤٨)، ولهذا كان شعارهم كما قيل:

ونجاةُ النَّفْسِ فِي الشَّرْعِ فِلا تَكُ إِنسانًا رَأى ثُمَّ حُرِّمَ
كُلِّ عِلْمٍ يَشْهَدُ الشَّرْعُ لَهُ فَهُوَ حَقٌّ، فِيهِ فَلتَعْتَصِمَ
وَإِذا خالَفَهُ العِقلُ فقل طَوْرَكَ الرِّمِّ، ما لَكُمْ فِيهِ قَدَمٌ (٤٩)

ج - أنّ من المقطوع به أنّ العُقُولَ تتفاوت تفاوتًا عظيمًا في سَعَةِ قُدْرَتِها وفي مدى إدراكِها، فما يستحسنه عقل قد يقبّحه عقل، وما يتقبّله عقل قد يُنْفِرُ منه غيره، وما يستصوبه عقل قد يخطّؤه سواه، بل إنّ العقل الواحد قد يقبّل الشّيء في زمن أو مكان ثم يردّه في زمن أو مكان آخر كما هو مشاهد، وهذا بخلاف النّصّ الذي يمتاز بالثّبات والعصمة، ومن هنا قال إمام دار الهجرة مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ): "أوكّلما جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ما جاء به جبريل إلى مُحمَّد صلى الله عليه وآله لجدل هؤلاء؟!!" (٥٠).

وللعقل - عند أهل الحديث - وظيفة لا ينبغي أن تُتجاوز، فهو "شرطٌ في معرفة العُلوم وكمالِ صلاح الأعمال، وبه يكتمل العلم والعمل، لكنه ليس مستقلًّا بذلك، بل هو غريزةٌ في النَّفْسِ وقوّةٌ فيها بمنزلة قوّة البصر التي في العين؛ فإن اتّصل به نور الإيمان والقرآن كان كثُور العين إذا اتّصل به نور الشّمس والنّار.

وإن انفرد بنفسه لم يبصر الأمور التي يَعْجُرُ وحده عن دركها.

وإن عُزِلَ بالكليّة كانت الأقوال والأفعال مع عدمه أمورًا حيوانيّة، قد يكون فيها محبّةٌ ووَجْدٌ وذوقٌ كما

قد يحصل للبهيمة.

فالأحوال الحاصلة مع عدم العقل ناقصة، والأقوال المخالفة للعقل باطلة^(٥١).
و"إذا انقاد العقل العادي للشرع وامتل هُداة واستضاء بنوره؛ فقد أمن ما يُخشى من قصوره"^(٥٢)، وأهل الحديث "لا يطعنون في جنس الأدلة العقلية ولا فيما علم العقل صحته، وإنما يطعنون فيما يدعي المعارض أنه يخالف الكتاب والسنة"^(٥٣).

والعقل وإن كان مناطاً للتكليف إلا أنه "ليس أصلاً لثبوت الشرع في نفسه، ولا مُعطيًا له صفةً لم تكن له، ولا مفيدًا له صفة الكمال"^(٥٤)، كما أنه "لا يحصل بمجرد الإيمان النَّافع والمعرفة المنجية من عذاب الله"^(٥٥).

وعلى كل فقد ذهب الأشاعرة إلى اعتماد النظر كأول واجب على المكلف، وأنه لا تعارض بين العقل القطعي والنقل القطعي، وفصلوا فيما سوى ذلك حيث قال أبو حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ):
وعلى كلّ فقد ذهب الأشاعرة - كما أشرنا من قبل - إلى وجوب تقديم العقل القاطع على النقل عند التعارض، وصرّح بذلك جماعةٌ منهم حُجّة الإسلام أبو حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) حيث قال: "إن ورد دليلٌ سمعيٌّ على خلاف العقل؛ فإما أن لا يكون متواترًا فيعلم أنه غير صحيح، وإما أن يكون متواترًا فيكون مؤولاً...".

وأما [أن يوجد] نصٌّ متواتر لا يحتمل الخطأ والتأويل وهو على خلاف دليل العقل فذلك مُحال؛ لأنّ دليل العقل لا يقبل التسخّح والبطلان^(٥٦).
وقال أيضًا: "البرهان القاطع لا يُدرأ بالظواهر، بل يُسلط على تأويل الظواهر، كما في ظواهر التشبيه في حق الله تعالى"^(٥٧).

وقال فخر الدّين الرّازي (ت: ٦٠٦هـ): "القواطع العقلية لا تُعارضها الظواهر التقلية، بل تُعلم أنّ تلك الظواهر مؤولة، ولا حاجة إلى تعيين تأويلها"^(٥٨)، وقال أيضًا: "آيات التشبيه كثيرة، لكنها لما كانت معارضةً بالدلائل العقلية القطعية لا جرم أوجبنا صرفها عن ظواهرها"^(٥٩).
وقد استدلووا على ذلك بأدلة عديدة، لعلّ من أبرزها ما يلي:

الدليل الأول: قوهم إنَّ الدلائل اللفظية لا تُفيد اليقين؛ لأنها مبنية على أصول ظنيّة، والمبني على الظنيّ ظنيّ، وأما الدلائل العقلية فتفيد اليقين، والمظنون لا يُعارض المقطوع^(٦٠).

وقد نوقش هذا التقرير الاستدلاليّ من جهتين:

أ- أنّ القول بأنَّ (الدلائل اللفظية لا تُفيد اليقين) ليس بمسلم على إطلاقه، فقد اتفق العقلاء على كون كثير من الدلائل العقلية لا تبلغ رتبة القطع، كما أنّ من الأدلة التقلية غير المتواترة ما قد يُفيد اليقين إذا احتقت به بعض القرائن^(٦١)، وما بطلت مقدمته بطلت نتيجته ضرورةً.

قال الشهاب القرابي (ت: ٦٨٤هـ): "الألفاظ العويّة قد تُفيد القطع، وإنكأ ذلك قدح في قواطع الكتاب والسنة، وهو بين كُفرٍ وبدعة.

ثمّ يلزم منه عجزُ الأنبياء عليهم السلام عن تبليغ الرّسائل على القطع، وفيه عجزُ مُرسلهم عن تفهيم العباد الأحكام على القطع من طريق الوحي، وهو محال"^(٦٢).

كما اختار أنّ "الموقوف على المقدمات الظنيّة قد يكون قطعياً، بل الموقوف على الشكّ قد يكون قطعياً فضلاً عن الظن"^(٦٣).

ب- أنه يترتب على القول بأنَّ الدليل اللفظي لا يفيد اليقين ... إلخ عدّة مفاصد وإن كانت بلا شكّ غير مقصودة للقائلين بذلك، من أهمّها ما أشار إليه مُجد زاهد الكوثريّ (ت: ١٣٧١هـ): حيث قال: "والواقع أنّ القول بأنَّ (الدليل اللفظي لا يفيد اليقين) إلّا عند تيقن أمور عشرة، ودون ذلك خرطُ القناد) تقعّر من بعض المبتدعة، وقد تابعه بعض المتفلسفين من أهل الأصول، وجرى وراءه بعض المقلّدة من المتأخّرين، وليس لهذا القول أيُّ صلة بأيّ إمام من أئمة أهل الحقّ، وحاشاهم أن يضعوا أصلاً يُهدم به الدّين، ويُتخذ معوّلاً بأيدي المشكّكين" مشيراً إلى أنّ "القول بمجرّد الدليل العقليّ في علم الشريعة بدعة وضلالة"^(٦٤).

كما علّق الدكتور أحمد حجازي السقا (ت: ٢٠٠٥م) على منع الفخر الرّازي من التمسك بالدلائل اللفظية في المطالب اليقينية بقوله: "المؤلف قد جانبهُ الصواب في هذا الحكم، فإنه بقوله: (إنّ القرآن يفيد الظنّ ولذلك يجب الاعتمادُ على الأدلة العقلية) يهدم أصول الدّين بالكليّة"^(٦٥).

الدليل الثاني: أنّ العقل يقضي بوجوب تقديم القواطع العقلية على الظواهر النقلية عند التعارض، ووجه ذلك أنّ الجمع بين تصديقهما محال للزوم اجتماع التقيضين، والجمع بين تكذيبهما محال للزوم الخلو عن التقيضين، والقول بترجيح الظواهر النقلية على القواطع العقلية محال؛ لأنّ النقل فرغ على العقل، فالقدح في الأصل لتصحيح الفرع يُوجب القدح في الأصل والفرع معاً وهو باطل، فلم يبق إلا الإقرار بمقتضى الدلائل العقلية القطعية وحمل الظواهر النقلية إما على التأويل، وإما على تفويض علمها إلى الله سبحانه وتعالى^(٦٦).

وقد أجاب التقيّ ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) عن هذا الدليل بقوله: "إذا تعارض العقل والنقل وجب تقديم النقل؛ لأنّ الجمع بين المدلولين جمع بين التقيضين، ورفعهما رفع التقيضين.

وتقديم العقل ممتنع؛ لأنّ العقل قد دلّ على صحّة السمع ووجوب قبول ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم، فلو أبطلنا النقل لكاننا قد أبطلنا دلالة العقل، ولو أبطلنا دلالة العقل لم يصلح أن يكون معارضاً للنقل؛ لأنّ ما ليس بدليل لا يصلح لمعارضة شيء من الأشياء، فكان تقديم العقل موجباً عدم تقديمه، فلا يجوز تقديمه.

وهذا بيّن واضح، فإنّ العقل هو الذي دلّ على صدق السمع وصحّته وأنّ خبره مطابق لمخبره، فإن جاز أن تكون الدلالة باطلة ليُطْلان النقل لزم أن لا يكون العقل دليلاً صحيحاً، وإذا لم يكن دليلاً صحيحاً لم يجوز أن يُتبع بحال فضلاً عن أن يُقدّم، فصار تقديم العقل على النقل قدحاً في العقل^(٦٧).

هذا ما أورده ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) على سبيل المعارضة ومقابلة الاستدلال العقليّ بمثله، وأما ما أورده على وجه التقرير لطريقة أهل الحديث فحاصله أنه إن تعارض دليلان عقليّ وتقليّ فيقدم أقواهما إن تفاوتتا في القوة، وإن تساويا في الطيبة فيُصار إلى التراجيح، وأما أن يتساويا في القطعية فهذا ممتنع!

ولعلّ من المناسب إيراد كلامه بلفظه حيث قال: "إن كان أحد الدليلين المتعارضين قطعياً دون الآخر فإنه يجب تقديمه باتّفاق العقلاء، سواء كان هو السمعّي أو العقليّ؛ فإنّ الظلّ لا يرفع اليقين ...

وأما إن كانا جميعاً ظنيّين فإنه يُصار إلى طلب ترجيح أحدهما، فأيهما ترجّح كان هو المقدم سواء كان سمعياً أو عقلياً^(٦٨)، منبّهاً إلى أنه "إذا قُدِّر أنّ العقليّ هو القطعيّ كان تقديمه لكونه قطعياً لا لكونه عقلياً^(٦٩)".

وفي هذا الموضوع مداولات ومقاولات بين أئمة المدرستين، غير أننا نكتفي بما يعطي صورة عن طبيعة الخلاف في هذه المسألة ووجهة نظر هؤلاء وهؤلاء، وقد صار كلٌّ إلى ما آذاه إليه نظره واجتهاده، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

الخاتمة

وتتضمّن أهمّ النتائج والتوصيات

- وبعد أنّ منّ الله تعالى عليّ بالانتهاء من هذه الدّراسة فهذا عرض لأهمّ نتائجها وأبرز توصياتها:
- ١- أنّ الخلاف في طبيعة العلاقة بين العقل والنقل خلاف قديم بين المدارس الإسلاميّة، وأنّ خلاف المعاصرين ليس إلّا امتداداً للخلاف الأوّل.
 - ٢- أنّ كلاً المدرستين (مدرسة أهل الحديث والمدرسة الأشعرية) متّفقتان على الاستدلال بالكتاب والسّنّة والعقل.
 - ٣- أنّ مدرسة أهل الحديث تأخذ بالدليل السّمعيّ الثابت مطلقاً، أمّا المدرسة الأشعرية فالأخذ به مقيّد بعدم مخالفة ظاهره للقواعد العقليّة.
 - ٤- أنّ مدرسة أهل الحديث تمنع من إمكانيّة وقوع تعارض حقيقيّ بين العقل والنقل، أمّا المدرسة الأشعرية فتُجيز ذلك.
 - ٥- أنّ أبا المعالي الجويني وأبا حامد الغزالي والفخر الرّازي من أبرز متكلمي الأشعرية الذين تكلموا عن هذه المسألة تنظيراً واستدلالاً.
 - ٦- أنّ الخلاف في هذه المسألة خلاف منهجيّ يبني عليه كثير من فروع المسائل الاعتقاديّة. وختاماً فإنّ الدّراسة توصي بالقيام بدراسات أخرى تتناول حدود العلاقة بين العقل والنقل بين الفرق الكلاميّة ذاتها.

هوامش البحث

- (١) القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى (٣٦).
- (٢) فتح الباري لابن حجر (٢٣٤/١٣).
- (٣) تسليمة أهل المصائب لابن المنجّبي الحنبلي (٢٢٣).
- (٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البرّ (٩٦/٢).
- (٥) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٩٤/١٩). وانظر كذلك: الصّواعق المرسلّة لابن القيم (٨٣٣/٣).
- (٦) جامع الفُصُول لابن تيمية (٢٣٨).
- (٧) جامع الفُصُول لابن تيمية (٢٤٦).
- (٨) الحجّة في بيان الحجّة لقوام السنّة الأصبهاني (٥٤٣/٢).
- (٩) الصارم المسلول لابن تيمية (٤٥٩/٢).
- (١٠) درء تعارض العقل والتّقل لابن تيمية (٢٩٧/٥).
- (١١) تمّافت التّهافت لابن رشد (٢٣٤).
- (١٢) انظر: الرُّسُل والرّسالات للأشقر (٣٦)، منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد لعثمان علي حسن (١٧٤/١ و ٢١٠).
- (١٣) درء تعارض العقل والتّقل (١٤٧/١).
- (١٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٣٨/٣).
- (١٥) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٩٠/١١).
- (١٦) الرُّوح لابن القيم (٦٢).
- (١٧) الإرشاد الى قواطع الأدلّة في أصول الاعتقاد للجويني (٣٩٧).
- (١٨) البيت ليحيى بن علي باشا الإحسائي المدني الحنفي. انظر: خلاصة الأثر للمحبي (٤٧٦/٤).
- (١٩) أساس التّقديس في علم الكلام للترازي (١٢٧).
- (٢٠) أساس التّقديس في علم الكلام للترازي (١٢٩).
- (٢١) الإنصاف فيما يجب اعتقاده للباقلاني (٨٧).
- (٢٢) المستصفى للغزالي (٢٥٢).

- (٢٣) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (١١٥)
- (٢٤) انظر: الملل والنحل للشَّهْرَسْتَانِي (١٠٠/١).
- (٢٥) الإرشاد الى قواطع الأدلَّة في أصول الاعتقاد للجويني (٣٩٤).
- (٢٦) لمع الأدلَّة للجويني (١٢٦).
- (٢٧) الإرشاد الى قواطع الأدلَّة في أصول الاعتقاد للجويني (٤١٤).
- (٢٨) آكام المرجان للشَّيْبَلِي (١٩).
- (٢٩) المواقف للإيجي (٥٢٢/٣).
- (٣٠) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (١١٦).
- (٣١) انظر: الإرشاد الى قواطع الأدلَّة في أصول الاعتقاد للجويني (٣٩٥).
- (٣٢) الإرشاد الى قواطع الأدلَّة في أصول الاعتقاد للجويني (٣٩٨).
- (٣٣) عمدة القاري للعيني (١٨٣/١٥).
- (٣٤) فقه التَّوَاظِلْ لِبَكْرِ أَبُو زَيْد (١٥٣/١).
- (٣٥) منهاج السُّنَّة النَّبَوِيَّة لابن تيميَّة (١١٠/٢).
- (٣٦) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العزِّ (١١٤). وانظر أصل الكلام في شرح العقيدة الأصفهانيَّة لابن تيميَّة (٣٣).
- (٣٧) البحر المحيط في أصول الفقه للزَّزَّكَشِي (٣٠/١).
- (٣٨) الحيوان للجاحظ (٢٠٧/١).
- (٣٩) مقدِّمة ابن خلدون (٤٦٠).
- (٤٠) رسالة التَّربيع والتَّدوير [ضمن مجموع رسائل الجاحظ] (٤٥/٣).
- (٤١) الدلائل السَّمْعِيَّة فِي عُرْفِ الْمُتَكَلِّمِينَ يشمل الكتاب والسُّنَّة والإجماع لا غير. انظر: البحر المحيط في أصول الفقه للزَّزَّكَشِي (٢٧/١).
- (٤٢) نهاية العُقُولِ لِلرَّازِي (١٤٣/١).
- (٤٣) نهاية العُقُولِ لِلرَّازِي (١٤٤/١).
- (٤٤) آراء مُجَدِّ رَشِيدِ رِضَا الْعَقَائِدِيَّةِ لِلْمَطْرَفِيِّ (٤٩). وانظر للاستزادة: درء تعارض العقل والنقل لابن تيميَّة (١٧٢/١).

- (٤٥) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (٣٠٧/٢).
- (٤٦) أخرجه أبو نُعيم في حِلْيَةِ الأولياء (١٤١/٩) عن الشافعي معزوًّا لابن عباس رضي الله عنه، ورواه ابنُ أبي حاتم في آداب الشافعي ومناقبه (٢٠٧) عن الشافعي من قوله.
- (٤٧) انظر: صحيح البخاري (٦٨٩/٢)، تغليق التعليق لابن حجر (١٨٩/٣).
- (٤٨) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٦٢)، وصحَّحه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١٦٠/١)، والألبانيُّ في صحيح سنن أبي داود.
- (٤٩) الفتوحات المكيَّة لابن عربي (٣١/٣).
- (٥٠) أخرجه الإمامُ أحمدُ في العُلل ومعرفة الرجال (٧٢/٢) وغيره.
- (٥١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٣٨/٣).
- (٥٢) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (٣٢٩/١١).
- (٥٣) درة تعارض العقل والنقل لابن تيمية (١٩٤/١).
- (٥٤) درة تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٨٨/١).
- (٥٥) درة تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٢٠/٩).
- (٥٦) المستصفي للغزالي (٢٥٢).
- (٥٧) الفُصول في الأسئلة وأجوبتها للغزالي (٥١).
- (٥٨) المحصول للرزائي (٣٧٧/٢). وانظر: معالم أصول الدين له أيضًا (٤٨).
- (٥٩) المطالب العالية من العلم الإلهي للرزائي (١١٦/٩).
- (٦٠) انظر: التفسير الكبير (٥٢/٢)، المحصول (٥٤٧/١)، معالم أصول الدين (٢٥)، أساس التقديس (١٣٧) وكلُّها للرزائي.
- (٦١) انظر: المحصول للرزائي (٥٧٥/١)، المواقف للإيجي (٢٠٩/١)، شرح التلويح على التوضيح للثفتازاني (٢٤٠/١)، روح المعاني للآلوسي (١٤١/١).
- (٦٢) نفائس الأصول للقرافي (٢٥٩٥/٦). وانظر للاستزادة: الأربعين في أصول الدين للرزائي (٢٥٣/٢).
- (٦٣) نفائس الأصول للقرافي (١٠٧١/٣).
- (٦٤) العقيدة وعلم الكلام من أعمال الإمام مُجدِّ زاهد الكوثري (٥١).

- (٦٥) المطالب العالية من العلم الإلهي للترازي - هامش رقم ١- (١١٨/٩) بحذف يسير .
- (٦٦) معالم أصول الدين للترازي (٤٨) بتصرف يسير . وانظر: أساس التقديس له أيضاً (١٣٠).
- (٦٧) درء تعارض العقل والتقل لابن تيمية (١/١٧٠).
- (٦٨) درء تعارض العقل والتقل لابن تيمية (١/٧٩).
- (٦٩) درء تعارض العقل والتقل لابن تيمية (١/٨٧) . وانظر في المصدر نفسه (٣/٣٨٣).

فهرس المراجع

- ١- آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى، دار عالم الفوائد - السعودية، ط١، ١٤٣٤هـ.
- ٢- آداب الشافعي ومناقبه، الرازي، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ابن أبي حاتم، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، ط١، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٣- آراء محمد رشيد رضا العقائدية في أشرط الساعة الكبرى وآثارها الفكرية، المطرفي، مشاري سعيد، ط١، مكتبة الإمام الذهبي للنشر والتوزيع بالكويت، ٢٠١٤م.
- ٤- الأربعين في أصول الدين، الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، تحقيق: أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة، ١٩٨٦م.
- ٥- الإرشاد الى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، تحقيق: د. محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد، ط١، مكتبة السعادة بمصر، ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م.
- ٦- أساس التقديس في علم الكلام، الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٧- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل بيروت، ١٩٧٣م.
- ٨- الاقتصاد في الاعتقاد، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، ط١، دار ومكتبة الهلال بلبنان، ١٩٩٣م.
- ٩- آكام المرجان في أحكام الجان، الشبلي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحنفي، تحقيق: إبراهيم محمد الجمل، د.ط، مكتبة القرآن بالقاهرة، د.ت.
- ١٠- الأمدى وآراؤه الكلامية، د.حسن الشافعي، ط١، دار السلام بالقاهرة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

- ١١- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، الباقلائي، أبو بكر مُجَد بن الطيب، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، ط١، عالم الكتب بلبنان، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- ١٢- البحر المحيط في أصول الفقه، الرَّزْكَشِي، مُجَد بن عبد الله بن بهادر، تحقيق: د. مُجَد مُجَد تامر، ط١، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ١٣- تسلية أهل المصائب، ابن المُنَجِّي، أبو عبد الله مُجَد بن مُجَد بن مُجَد، ط١، دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٨٦م.
- ١٤- تغليق التعليق على صحيح البخاري، العسقلاني، أحمد بن علي حجر، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، ط١، المكتب الإسلامي بيروت ودار عمّار بعمّان، ١٤٠٥هـ.
- ١٥- تلخيص الحبير في أحاديث الرَّافِعِي الكبير، العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. تحقيق: عبدالله هاشم اليماني المدني، د.ط، المدينة المنورة، دن، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- ١٦- تهافت التهافت، القرطبي، مُجَد بن أحمد بن مُجَد بن رشد، تقديم وتعليق: أحمد شمس الدّين، د١، دار الكتب العلميّة بيروت، ٢٠١٣م.
- ١٧- الجامع الصّحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلّم وسنّنه وأيامه، البخاري، مُجَد بن إسماعيل، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط٣، دار ابن كثير بيروت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ١٨- جامع بيان العلم وفضله، التّرمي، يوسف بن عبد الله بن عبد البر، د.ط، دار الكتب العلمية بيروت، د.ت.
- ١٩- الحجّة في بيان المحجّة وشرح عقيدة أهل السنّة، الأصبهاني، أبو القاسم إسماعيل بن مُجَد بن الفضل، تحقيق: مُجَد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، ط٢، دار الرّياية بالرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ٢٠- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد. ط٤، دار الكتابي بيروت، ١٤٠٥هـ.

- ٢١- الحيوان، الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ٢٢- درء تعارض العقل والنقل، الحارثي، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن، د.ط، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٢٣- رسالة التريب والتدوير [ضمن مجموع رسائل الجاحظ]، الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني، تحقيق: محمد طه الجابري، د.ط، دار النهضة العربية، ١٩٨٢ م.
- ٢٤- الرُّسُل والرِّسالات، الأشقر، عمر بن سليمان بن عبد الله، ط٤، مكتبة الفلاح ودار التفاسير بالكويت، ١٩٨٩م.
- ٢٥- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، أبو الثناء محمود بن عبد الله، دار إحياء التراث العربي بيروت، د.ط، د.ت.
- ٢٦- الرُّوح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، د.ط، دار الكتب العلمية بيروت، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- ٢٧- سنن أبي داود، السجستاني، سليمان بن الأشعث بن إسحاق، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، د.ط، دار الفكر بيروت، د.ت.
- ٢٨- الشامل في أصول الدين، الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، تحقيق: علي سامي النشار وفيصل بدير عون وسهير محمد مختار، منشأة المعارف بالإسكندرية، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- ٢٩- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، التفتازاني، مسعود بن عمر، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ٣٠- شرح العقيدة الأصفهانية، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام. تحقيق: إبراهيم سعدي، ط١، مكتبة الرشد بالرياض، ١٤١٥هـ.

- ٣١- شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العزّ، مُجَدِّ بن عليّ بن مُجَدِّ، ط٤، المكتب الإسلامي ببيروت، ١٣٩١هـ.
- ٣٢- الصّارم المسلول على شاتم الرّسول، الحزّاني، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: مُجَدِّ عبد الله عمر الحلواني ومُجَدِّ كبير أحمد شودر، ط١، دار ابن حزم ببيروت، ١٤١٧هـ.
- ٣٣- الصّواعق المرسلّة على الجهميّة والمعطلّة، ابن القيم، مُجَدِّ بن أبي بكر بن أيوب، تحقيق: د. علي بن مُجَدِّ الدخيل الله، ط٣، دار العاصمة بالرياض، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ٣٤- العقيدة وعلم الكلام من أعمال الإمام مُجَدِّ زاهد الكوثري، ط١، دار الكتب العلميّة ببيروت، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٣٥- العِلل ومعرفة الرّجال، الشّيباني، أحمد بن مُجَدِّ بن حنبل، تحقيق: وصي الله بن مُجَدِّ عباس، ط١، المكتب الإسلامي ودار الخاني، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٣٦- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، محمود بن أحمد بن موسى، د.ط، دار إحياء الثّراث العربي ببيروت، د.ت.
- ٣٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري، العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. تحقيق: محبّ الدّين الخطيب، د.ط، دار المعرفة ببيروت، د.ت.
- ٣٨- الفتوحات المكيّة، الحاتمي، مُجَدِّ بن علي ابن عربي، ط١، دار الكتب العربيّة الكبرى بمصر، د.ت.
- ٣٩- الفُصُول في الأسئلة وأجوبتها، الغزالي، أبو حامد مُجَدِّ بن مُجَدِّ، تحقيق: د. أحمد عبد الرّحيم السايح، ط١، الدار المصريّة اللبنانيّة، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ٤٠- فقه النوازل، أبو زيد، بكر بن عبد الله، ط١، مؤسسة الرسالة ببيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ٤١- القواعد المثلي في صفات الله وأسمائه الحسنى، العثيمين، مُجَدِّ بن صالح بن مُجَدِّ، ط٣، الجامعة الإسلاميّة بالمدينة المنوّرة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

- ٤٢- لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، تحقيق: فوقية حسين محمود، ط٢، عالم الكتب بلبنان، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٤٣- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام. تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط٢، د.م، مكتبة ابن تيمية، د.ت.
- ٤٤- المحصول في علم الأصول، الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، ط١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ١٤٠٠هـ.
- ٤٥- المستصفي في علم الأصول، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، ط١، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٣هـ.
- ٤٦- المطالب العالية من العلم الإلهي، الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، تحقيق: الدكتور أحمد حجازي السقا، ط١، دار الكتاب العربي بيروت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٤٧- معالم أصول الدين، الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط١، دار الكتاب العربي بلبنان، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٤٨- المعتزلة، زهدي جار الله، ط١، الأهلية للنشر والتوزيع بيروت، ١٩٧٤م.
- ٤٩- مفاتيح الغيب المعروف ب(التفسير الكبير)، الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، ط١، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٥٠- المقدمة، ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، ط٥، دار القلم بيروت، ١٩٨٤م.
- ٥١- الملل والنحل، الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم بن أحمد، تحقيق: محمد سيد كيلاي، د. ط، دار المعرفة بيروت، ١٤٠٤هـ.
- ٥٢- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام. تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ط١، د.م، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٦هـ.

- ٥٣- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السُّنة والجماعة، عثمان علي حسن، ط٥، مكتبة الرشد بالرياض، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٥٤- المواقف، الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، ط١، دار الجيل بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٥٥- نفائس الأصول في شرح المحصول، القرافي، أحمد بن إدريس، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي مُجد معوض، ط١، مكتبة نزار مصطفى الباز بالسعودية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- ٥٦- نهاية العقول في دراية الأصول، الرازي، مُجد بن عمر بن الحسين، تحقيق: سعيد عبد اللطيف فودة، ط١، دار الدّخائر بيروت، ٢٠١٥م.

Bibliography

- 1- The effects of Sheikh, the scholar Abd al-Rahman ibn Yahya al-Mualami al-Yamani, al-Mualami, Abd al-Rahman ibn Yahya, Dar Alam al-Fawa'id - Saudi Arabia, 1, 1434.
- 2- The Etiquette of Al-Shafi'i and his virtues, Al-Razi, Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Idris ibn Abi Hatim, investigation: Abd al-Ghani Abd al-Khaliq, 1st Edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyya in Beirut, 1424 - 2003.
- 3- Muhammad Rashid Rida's Doctrinal Views on the Great Signs of the Hour and their Intellectual Effects, Al-Matrafi, Mishary Saeed, 1st Edition, Imam Al-Dhahabi Library for Publishing and Distribution in Kuwait, 2014.
- 4- The Forty in the Origins of the Religion, Al-Razi, Muhammad bin Omar bin Al-Hussein, investigated by: Ahmed Hijazi Al-Saqqa, Al-Azhar Colleges Library, Cairo, 1986.
- 5- Guidance to the Breakers of Evidence in the Origins of Faith, Al-Juwayni, Abdul-Malik bin Abdullah bin Yusuf, investigation: Dr. Muhammad Yusuf Musa and Ali Abdul-Moneim Abdul Hamid, 1st Edition, Al-Saada Library in Egypt, 1369- 1950.
- 6- The basis of sanctification in theology, Al-Razi, Muhammad bin Omar bin Al-Hussein, I 1, the Cultural Books Foundation in Beirut, 1415- 1995.
- 7- Informing the signatories on the authority of the Lord of the Worlds, Ibn Al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub, investigation: Taha Abdel-Raouf Saad, Dar Al-Jeel, Beirut, 1973.
- 8- Economics in the belief, Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad, 1st edition, Al-Hilal House and Library in Lebanon, 1993.
- 9- Akam al-Murjan in the provisions of the elves, al-Shibli, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah al-Hanafi, investigation: Ibrahim Muhammad al-Jamal, d.T, the Qur'an Library in Cairo, d.T.
- 10- Al-Amidi and his Theological Views, Dr. Hassan Al-Shafi'i, 1st Edition, Dar Al-Salaam, Cairo, 1418 - 1998.
- 11- Fairness in what must be believed and it is not permissible to be ignorant of it, Al-Baqlani, Abu Bakr Muhammad bin Al-Tayyib, investigation: Imad Al-Din Ahmed Haidar, 1st edition, Alam Al-Kutub in Lebanon, 1407 - 1986.
- 12- Al-Bahr Al-Moheet fi Usul Al-Fiqh, Al-Zarkashi, Muhammad bin Abdullah bin Bahader, investigated by: Dr. Muhammad Muhammad Tamer, 1st Edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyya in Beirut, 1421-2000.

- 13- Entertaining the people of calamities, Ibn al-Munaji, Abu Abdullah Muhammad bin Muhammad bin Muhammad, 1st Edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyya in Beirut, 1986.
- 14- Close the comment on Sahih Al-Bukhari, Al-Asqalani, Ahmed bin Ali Hajar, investigation: Saeed Abdul Rahman Musa Al-Qazqi, 1st Edition, The Islamic Office in Beirut and Dar Ammar in Amman, 1405.
- 15- Summarizing Al-Habeer in the hadiths of Al-Rafi'i Al-Kabeer, Al-Asqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar. Investigation: Abdullah Hashim Al-Yamani Al-Madani, d., Medina, d.n., 1384-1964.
- 16- Incoherence of Incoherence, Al-Qurtubi, Muhammad bin Ahmed bin Muhammad bin Rushd, introduction and commentary: Ahmed Shams Al-Din, d. 1, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya in Beirut, 2013.
- 17- Al-Jami` Al-Sahih Al-Mukhtasar from the affairs of the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him, his Sunnah and his days, Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, investigation: Dr. Mustafa Dib Al-Bagha, 3rd Edition, Dar Ibn Kathir, Beirut, 1407-1987.
- 18- The collector of the statement of knowledge and its virtues, Al-Nimri, Youssef bin Abdullah bin Abdul-Barr Al-Nimri, d., Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya in Beirut, d.T.
- 19- The argument in explaining the argument and explaining the doctrine of the people of the Sunnah, Al-Asbahani, Abu Al-Qasim Ismail bin Muhammad bin Al-Fadl, investigation: Muhammad bin Rabei bin Hadi Omair Al-Madkhali, 2nd edition, Dar Al-Raya in Riyadh, 1419 - 1999.
- 20- Ornament of the saints and the layers of the pure ones, Al-Asbahani, Ahmed bin Abdullah bin Ahmed. 4th floor, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut, 1405.
- 21- Al-Hayyal, Al-Jahiz, Abu Othman Amr bin Bahr Mahboob Al-Kinani, investigation: Abdel Salam Muhammad Harun, Dar Al-Jeel, Beirut, 1416 - 1996.
- 22- Warding off the conflict of reason and transmission, Al-Harrani, Ahmed bin Abdel Halim bin Abdel Salam bin Taymiyyah, investigation: Abdel Latif Abdel Rahman, d., Dar Al-Kutub Al-Ilmia in Beirut, 1417-1997.
- 23- The Message of Square and Rounding [within the collection of letters of Al-Jahiz], Al-Jahiz, Abu Othman Amr bin Bahr bin Mahboub Al-Kinani, investigation: Muhammad Taha Al-Jabri, d., Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 1982.
- 24- The Messengers and the Messages, Al-Ashqar, Omar bin Suleiman bin Abdullah, 4th edition, Al-Falah Library and Dar Al-Nafais in Kuwait, 1989.

- 25- The Spirit of Meanings in the Interpretation of the Great Qur'an and the Seven Objectives, Al-Alusi, Abu Al-Thana Mahmoud bin Abdullah, House of Revival of the Arab Heritage in Beirut, d.T, d.T.
- 26- The Spirit in Speech on the Souls of the Dead and the Living with Evidence from the Book and the Sunnah, Ibn Al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub, d., Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya in Beirut, 1395-1975.
- 27- Sunan Abi Dawood, Al-Sijistani, Suleiman bin Al-Ash`ath bin Ishaq, investigation: Muhammad Mohi Al-Din Abdul Hamid, d., Dar Al-Fikr in Beirut, d.T.
- 28- Al-Shamil fi Usul Al-Din, Al-Juwayni, Abdul-Malik bin Abdullah bin Yusuf, investigation by: Ali Sami Al-Nashar, Faisal Badir Aoun and Suhair Muhammad Mukhtar, Mansha'at Al-Maaref in Alexandria, 1389 - 1969.
- 29- Explanation of the waving on the clarification of the text of revision in the principles of jurisprudence, Al-Taftazani, Masoud bin Omar, investigation: Zakaria Omairat, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya in Beirut, 1416 - 1996.
- 30- Explanation of the Isfahani Creed, Ibn Taymiyyah, Ahmad Ibn Abd al-Halim Ibn Abd al-Salam. Investigation: Ibrahim Saidi, 1st Edition, Al-Rushd Library in Riyadh, 1415.
- 31- Explanation of the Tahawiyya Creed, Ibn Abi Al-Izz, Muhammad bin Ali bin Muhammad, 4th edition, The Islamic Office in Beirut, 1391.
- 32- Al-Sarim Al-Maslul Ali cursing the Messenger, Al-Harrani, Ahmed bin Abdul Halim bin Taymiyyah, investigation: Muhammad Abdullah Omar Al-Halawani and Muhammad Kabir Ahmad Chouder, 1st edition, Dar Ibn Hazm in Beirut, 1417.
- 33- The thunderbolts sent on the Jahmiyyah and the Mu'tila, Ibn Al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub, investigation: Dr. Ali bin Muhammad Al-Dakhil Allah, 3rd floor, Dar Al-Asimah, Riyadh, 1418 - 1998.
- 34- Creed and Theology from the Works of Imam Muhammad Zahid al-Kawthari, 1st Edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyya in Beirut, 1425 - 2004.
- 35- Illness and knowledge of men, Al-Shaibani, Ahmed bin Muhammad bin Hanbal, investigation: Wasi Allah bin Muhammad Abbas, 1st edition, The Islamic Office and Dar Al-Khani, 1408 - 1988.
- 36- Umdat Al-Qari, Explanation of Sahih Al-Bukhari, Al-Aini, Mahmoud bin Ahmed bin Musa, d.T., House of Revival of the Arab Heritage in Beirut, d.T.
- 37- Fath Al-Bari Explanation of Sahih Al-Bukhari, Al-Asqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar. Investigation: Moheb al-Din al-Khatib, d.T., Dar al-Maarifa in Beirut, d.T.

- 38- The Meccan Conquests, Al-Hatami, Muhammad Bin Ali Ibn Arabi, 1st Edition, The Great Arabic Book House in Egypt, d.T.
- 39- Al-Fusoul in Questions and Their Answers, Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad Bin Muhammad, Investigation: Dr. Ahmed Abdel-Rahim Al-Sayeh, 1st Edition, The Egyptian Lebanese House, 1411 - 1991.
- 40- Jurisprudence of Calamities, Abu Zaid, Bakr bin Abdullah, 1st Edition, Al-Resala Foundation, Beirut, 1416 - 1996.
- 41- The ideal rules in the attributes of God and His Most Beautiful Names, Al-Uthaymeen, Muhammad bin Saleh bin Muhammad. 3rd floor, The Islamic University of Madinah, 1421 - 2001.
- 42- Lumaa Evidence in the Bases of Beliefs of Ahl al-Sunnah wal-Jama`ah, al-Juwayni, Abd al-Malik ibn Abdullah ibn Yusuf, investigation: Fawqiyah Hussain Mahmoud, 2nd ed., World of Books in Lebanon, 1407-1987.
- 43- The collection of fatwas of Sheikh al-Islam Ibn Taymiyyah, Ibn Taymiyyah, Ahmad bin Abdul Halim bin Abdul Salam. Investigation: Abd al-Rahman bin Muhammad bin Qasim, 2nd edition, d.d., Ibn Taymiyyah Library, d.T.
- 44- The crop in the science of origins, Al-Razi, Muhammad bin Omar bin Al-Hussein, achieved by: Taha Jaber Fayyad Al-Alwani, 1st edition, Imam Muhammad bin Saud Islamic University in Riyadh, 1400.
- 45- Al-Mustafa fi Ilm Al-Usul, Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad, investigation: Muhammad Abd al-Salam Abd al-Shafi, 1, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, 1413.
- 46- The High Demands of Divine Knowledge, Al-Razi, Muhammad bin Omar bin Al-Hussein, investigation: Dr. Ahmed Hijazi Al-Saqa, 1st edition, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut, 1407 - 1987.
- 47- Milestones of the Origins of the Religion, Al-Razi, Muhammad bin Omar bin Al-Hussein, investigation, Taha Abdel-Raouf Saad, 1st edition, Dar Al-Kitab Al-Arabi in Lebanon, 1404 - 1984.
- 48- Mu'tazila, Zuhdi Jarallah, 1st Edition, Al-Ahlia for Publishing and Distribution, Beirut, 1974.
- 49- Keys to the Unseen Known as (The Great Interpretation), Al-Razi, Muhammad bin Omar bin Al-Hussein, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, 1421 - 2000.
- 50- The Introduction, Ibn Khaldun, Abd al-Rahman bin Muhammad, 5th edition, Dar al-Qalam, Beirut, 1984.

- 51- Al-Milal Wal-Nahl, Al-Shahristani, Muhammad bin Abdul-Karim bin Ahmed, investigated by: Muhammad Sayed Kilani, d. I, House of Knowledge in Beirut, 1404.
- 52- The Minhaj of the Prophetic Sunnah in Refuting the Speech of the Qadarite Shiites, Ibn Taymiyyah, Ahmad Ibn Abd al-Halim Ibn Abd al-Salam. Investigation: Dr. Muhammad Rashad Salem, 1st floor, d.m., Cordoba Foundation, 1406.
- 53- The Approach to Inference on Belief Issues for Ahl al-Sunnah wal-Jama`ah, Othman Ali Hassan, 5th edition, Al-Rushd Library in Riyadh, 1427 AH - 2006.
- 54- Al-Mawqif, Al-Eiji, Adud Al-Din Abdul-Rahman bin Ahmed, investigation: Abdul-Rahman Amira, 1st edition, Dar Al-Jeel, Beirut, 1417-1997.
- 55- Nafais Al-Osoul in Explaining the Harvest, Al-Qarafi, Ahmed bin Idris, investigation: Adel Ahmed Abdel-Mawgod, Ali Muhammad Moawad, 1st Edition, Nizar Mustafa Al-Baz Library in Saudi Arabia, 1416 - 1995.
- 56- The End of Minds in Derayah Al-Osoul, Al-Razi, Muhammad bin Omar bin Al-Hussein, investigation: Saeed Abdul Latif Fouda, 1st edition, Dar Al-Dhakira, Beirut, 2015.

Abstract

Dialectic of Intellect and Revelation, and their relationship by inferring issues of belief between the Schools of Hadith and Ash'ari Schools

Number
68

26
Jumada/ 1
1443 AH

30th
December
2021 M

This research highlights one of the most important issues that have been controversial between Islamic schools, which is the duality of Intellect and Revelation and the nature of their relationship, in two core points:

The first point: Could there be a real conflict between Intellect and revelation? While the school of hadith view that this assumption is a rational assumption that does not real as long as the revelation is correct and the Intellect is clear, and that what is claimed are due to other Intellect s, we find that the Ash'ari school adopts the saying that the real conflict may occur, but rather confirms its occurrence.

The second point: For whom is the priority, for the Intellect or the revelation? As for the School of Hadith, it is necessary to adopt each statement proven by the Islamic texts without regard to the rational consideration, unlike Ash'aris School who delayed the rank of the Islamic texts and made the criterion of acceptance and response subject to Intellect and the decisiveness of its rulings.

The Kay Words:

the School of Hadith, Ash'aris School, Intellect and Revelation